

الإصابة في تمييز الصحابة

6983 - فروة بن قيس أبو مخارق ذكره أبو موسى في الذيل واخرج من طريق أبي القاسم بن منده في كتاب المعمرين له من رواية جعفر بن الزبير أحد المتروكين عن القاسم عن أبي امامة عن فروة بن قيس أبي مخارق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يكتب على بن آدم ذنب أربعين سنة إذا كان مسلماً ثم تلا حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال أبو موسى هذا لا يثبت والآية ليس فيها دليل على ما ذكره